اعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمدلله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على اعدائهم أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا ارحم الراحمين

كان الكلام بالنسبة إلى أنه لو حج غير مستطيع أو بتعبير القوم متسكعاً تعبير جديد يعني طبعاً وإلا حتى في كتاب الشرايع لا يوجد هذا التعبير لو حج متسكعاً ، لو حجّ غير مستطيع فحينئذ قالوا حجه صحيح إلا أنه لا يجزي لم يكن واجباً لا يجزي عن الواجب فاذا إستطاع في ما بعد يجب عليه أن يأتي بالحج ، نحن بمناسبة تفسير الإستطاعة تعرضنا لهذه المسألة وقلنا نتعرض ابتداءاً للروايات وتبين انه في الروايات لاتوجد رواية واضحة الدلالة أصلاً صريحة في هذا المعنى وقلنا أيضاً نرجع إلى فتاوى وشرحنا عبارة الجواهر رحمه الله في صفحة مائتين وواحد وسبعين اذا حج متسكعاً ، متسكعاً من اضافات الجواهر ليس من متن الشرائع وصاحب الجواهر أصر على أنّ المسالة لا إشكال فيه من القطعيات التي لا تقبل التأويل ثم قال فوسوسة صاحب المدارك وصاحب الذخيرة في غير محله طبعاً هذا المعنى أنّه من القطعيات أيضاً بل أشد من ذلك إعتبره في أصل الإستطاعة ، بحسب هذه الطبعة صفحة مائتين وثمانية وأربعين ، دویست و چهل و هشت بعنوان الزاد والراحة الثالث الزاد والراحلة في كتاب الشرايع قال لأنهما من المراد بالإستطاعة التي هي شرط في الوجوب بإجماع المسملين بل هنا قال من القطعيات هنا والنص في كتاب المبين والمتواتر من سنة السيد المرسلين أنّه بإصطلاح بل لعل ذلك من ضروريات الدين فإنه ... كأصل وجوب الحج وحينئذ فلو حجّ بلااستطاعة لن يجزي عن حجة الاسلام لو اإستطاع بعد ذلك قطعاً لا يجزي كالقطع بكون الراحلة من المراد بالإستطاعة فيتوقف الوجوب على حصول الراحلة وإن تمكن بدونها بمشي ونحوه القطع بذلك للاجماع المحكي عن الناصريات والقنية والتذكرة ، ناصريات خوب للسيد المرتضى رحمه الله اجماعاته... قنية مثل ابن الزهرة تذكرة هم منهما للعلامة والنصوص المستفيضة التي فيها الصحيح وغيره ثم تعرض ، نحن تعرضنا لهذه الروايات لكن هنا بقية نكتة في هذه الروايات الان اشير إليها إجمالاً في ما بعد إن شاء الله أذكر النكتة في ذلك تأملوا هو النكتة في ذلك هي أنه تعرض لطائفة من الروايات الدالة على إعتبار الإستطاعة لكن هذه الروايات مثلاً صحيحة محمد بن يحيي الخثعمي وهو كاتب فقد سأل جعفر الكناسي هذا خطاء جعفر الكناسي خطاء هو اصل الصحيح لمحمد بن يحيي الخثعمي هو ينقل يقول سأل حفص الكناسي مو الجعفر بلي وصحيح هشام أو حسنه وخبر السكوني الذي فيه ما فيه تقدم الكلام فيه إن شاء الله في ما بعد ، شرحنا هذه الروايات لكن في ما بعد نجمع هسة الان اشارة الى أنه نريد ، فرواية محمد بن يحيي الخثعمي و رواية هشام صحيحة هشام بتعبيره ورواية السكوني وخبر الفضل بن شاذان إلى خبر إلى عن الرضا عليه السلام لا غير العلل اللي ضعيف جداً في كتابه وخبر الأعمش عن الصادق سلام الله عليه وضعيف أصلاً غير قابل الإعتماد عن جعفر بن محمد بلي إلى غير ذلك هو ذكر وثم قال إلى غير ذلك لا أدري بعد غير ذلك شنو ، ثم بعد هذا كله في صفحة مائتين وخمسين وعلى كل حال فقد وسوس سيد المدارك وتبعه صاحب الحدائق في الحكم بالنسبة إلى الراحلة فضلاً عن الزاد خوب هذا اذا كان من ضروري الدين خوب ، كافر... ، كأصل وجوب الحجّ ... إجماع المسملين قطعاً وجزماً ، ثم ليست النكتة هذه النكتة التي ما ذكرناه سابقاً لو فرضنا أنّ هذه الروايات موجودة بالنسبة إلى إعتبار الاستطاعة نفرض هكذا لكن لما يذكر في المقابل عدة روايات على خلاف هذا ليس المهم وجود التعارض في الروايات ليس المهم ، المهم نكتة أخرى قيمة الطرفين مثلاً بلي ودلّ عليه صحيح معاوية بن عمار خوب كتاب معاوية بن عمار من أهم الكتب في الحجّ تلك الروايات خوب قطعاً ليست مثل كتاب معاوية بن عمار في الحجّ لو أردنا المقابلة بينهما قال إنّ حجة الإسلام واجبة على من أطاق المشي من المسلمين

* يعني اصلا تعارض مستقر نميشود

اصلاً لابد أن نتأمل أنه ما معنى الكلام يعني وإلا ، يعني ليست النكتة وجود تعارض صحيح و صحيح هذا موجود في الروايات كثيرة نسبتاً المهم أنّ تلك الروايات ، مثلا خبر الفضل بن شاذان خبر الأعمش صحيحة محمد بن يحيى الخثعمي خوب هذه كل هذا لا تقاس بكتاب معاوية بن عمار بلا اشكال كتاب الحجّ لمعاوية بن عمار أكثر قيمةً وقال أبوبصير لأبي عبدالله قال يخرج ويمشي إن لم يكن عنده وصحيح محمد بن مسلم يعني هل يقاس محمد بن مسلم وأبي بصير ومعاوية بن عمار بمثل محمد... يعني ليس المهم وجود المعارض وأنّ الطرفين صحيحان إضافةً الي ذلك هذه النكتة الآن ما بينتها بدقة الآن أشرت اشارة في ما بعد أبيّن يعني أهم نقطة مقابلة مو مسئلة المقابلة تقييم كلّ من الطرفين ونحوه صحيح الحلبي يعني مصادر مشهورة للأصحاب ، كتاب الحلبي ، صحيح محمد بن مسلم ، أبي بصير ، كتاب معاوية بن عمار ، وفيه أنّ من المعلوم ضرورةً عدم الوجوب بموجود خوب واقعا فد شيء لازم الإنسان يفكر فد شيء غريب إذا من المعلوم قطعاً هذه الروايت خوب هذا يسبب الشك كما قال السيد المرتضى ، خوب سيد المرتضي لهذه الجهة لم يعمل بالاخبار هو يطرح الاخبار كلياً إنما أكدت على هذ الشيء يتصورون أنه نقول روايات موجودة روايات صحيحة هم موجودة كيف نجمع بينهما ، ليس الكلام الآن في صحة الطرفين ، و بلي ثم يقول تحمل الروايات في صفحة مائتين وواحد وخمسين إلى أن قال في وسط الصفحة وإن أبيت أنّ هذه الوجوه للحمل غير صحيحة فليس إلا الطرح في مقابلة ما عرفت من الإجماع والنصوص السابقة ، صار واضح كان غرضي بيان هذا المطب أنّه يبدو من صاحب الجواهر رحمه الله يعني النكتة الأساسية جعلت في عباراتهم أنّ الفتاوي والأصول وغيرها وغيرها يعني الروايات ، صاحب الوسائل رحمه الله عقد باباً لاحظوا ابواب وجوب الحجّ

* ندارد
* ندارد ؟ اها دارد ؟ ...

صاحب الوسائل ، أبواب وجوب الحجّ ، أوائل كتاب الحجّ ، عقد باباً من عجز عن الحج يعني من لم يكن مستطيعاً فحج يجب عليه الحج إذا إستطاع بعد ذلك الباب التاسع عشر من أبواب وجوب الحجّ ، في الجزء الحادي عشر عندكم أوائل الكتاب معلوم شد؟ باب نوزده

* وسائل ، تفصيل الوسائل جزء چند ؟
* جزء یازده باب نوزده اوائل کتاب
* کتاب الحج
* ابواب وجوب الحج باب نوزده
* نوزده ... باب أنّ غير المستطيع إذا تكلف الحجّ لم يجزئه عن حجة الاسلام بل يجب عليه الحج إذا إستطاع.

في الروايات إذا أيسر هذه الروايات التي تمسكوا ذاك في الروايات يعني اذا صار له مال خوب هؤلاء فهموا صار له مال لا يكفي لابد أن تكون الإستطاعة مو حصول المال فلذا صاحب الوسائل غير العبارة إذا إستطاع وإلا في الروايات موجودة إذا أيسر فاليحجّ مضافاً إلى أنّه في الرواية التي هو ذكرها كلمة إستطاعة موجود فلذا قال إذا إستطاع في هذ الباب الذي الان محله ذكر روايةً واحدة إقرؤوا الرواية في الكافي موجود وفي التهذيب

* ولو انّ عبداً حجّ عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام أيضاً إذا إستطاع إلى ذلك سبيلاً إلى أن قال ولو أنّ مملوكاً حجّ

عشر

حجج كان عليه حجة الاسلام إذا اعتق عليه حجة الاسلام إذا إستطاع إلى ذلك سبيلاً نكتة إستدلال صاحب الوسائل صار واضح ام لا؟ النقطة واضحة؟ كلمة الموجودة لو أنّ عبداً عبد خوب مراد به العبد لايجب عليه الحج ، صاحب الوسائل فهم من أنّ عبداً يعني لو أنّ مؤمناً ، مسلماً ، شخصاً ، لأن في ذيل الرواية موجود ولو أنّ مملوكاً فالعبد في الأول بمعنى الشخص المسلم المكلف ، عبداً يعني مكلفاً ، بقرينة الذيل لو أنّ مملوكاً حجّ عشر حجج ، ففهم من هذه العبارة أنّه إذا حجّ عشر حجج الانسان ولم يكن مستطيع إذا إستطاع يجب عليه الحج ثانياً ، إستدل بهذه الرواية أولاً هذه الرواية صدرها لو أنّ عبداً في الاستبصار موجود بنفس السند وهو سند واحد له في الاستبصار موجود لم يذكر صاحب ... ثم اعتق هو لم يذكر صاحب وسائل هذ الشيء ، طبعاً في هذه الرواية ثم ... واما الفرق بين العبد والمملوك لماذا فرقوا؟ لا أدري اما الرواية سنداً في غاية السقوط ولو في الكافي موجودة ، إقرؤا من الكافي السند

* عدة من اصحاب سهل بن زياد عن محمد بن الحسين بن الشمون
* محمد بن الحسن بن الشمون
* عن عبدالله بن عبدالرحمن الاصم
* بن ندارد هذا من أكذ الكذابين في البصرة
* عن مسمع بن عبدالمجيد
* لابأس التراث تراث بصرة لكن في غاية الضعف ، الإستناد إلى هذه الرواية قطعا هم أدنى ضروريات ثم كلمة عبد في قبال مملوك لو يراجع إلى كتاب لا بعد اتعرض للتفسير إلى كتاب جامع الاحاديث ذكر أسانيد الرواية من تهذيب وفقيه وإستبصار وكافي وكذا وشرحنا نكتة تحبون الان هم سجلوه ، ما قال ورواه الشيخ؟
* در استفسار یا تهذیب؟
* فرقی ندارد
* در تهذیب ... مسمع
* لا صاحب وسائل نگفته ورواه الشیخ؟ در خود وسائل بیاورید ،
* وسائل چشم
* همان جلد یازده باب نوزده دیگر همان ذیل آن روایت از کافی الان خواندید
* ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب أقول وتقدم ما يدل على ذلك وياتي ما يدل عليه

خوب نگاه کنید رواه الشیخ باسناده... لكن من عجائب الامر ، وهذا مبنى صاحب لا أقول تساهلات بعضهم يقول تساهلات صاحب الوسائل لا مبناه رحمه الله من عجائب الأمر في الكافي موجود محمد بن الحسن بن شمّون تصريح اكو، في التهذيب نقلاً عن الكافي محمد بن الحسين

* اصلا داریم حسین ؟
* ابی الخطاب
* اها آن که شمون نیست
* أبداً أصلاً هذا كوفي وذاك بصري أصلاً
* آن وقت اصلا آن
* از اجلاء است
* اصلا خطاب مشکل دارد شاید

لا الغريب يرويه من كتاب الكافي هذه النكتة نحن ما كنت موجودة سابقا شرحناه نكتة عجيبة هذه النكتة أنّ في المصدر الأساس محمد بن الحسن الشمّون وهو من الضعفاء لكن في التهذيب تصريحاً بإسم الكليني محمد بن الحسين وقلنا سابقاً عجيب نظير هذه القضية في مقولة عمر بن حنظلة عجيب هذا ، رواه الكليني عن محمد بن الحسن بن الشمّون نفس الرواية يرويه الشيخ عن محمد بن الحسين ، خیلی عجیب است ، أنا اتصور بعيد يعني جداً جداً بعيد من شأن الشيخ رحمه الله أن يغيره عمداً هذا شبه مستحيل يبدوا النسخة التي عند إما مغلوطة وإما عنده سرعة في الكتابة إشتبه الإسم عليه ، فد واحد كان قاري كتاب الكافي مصحح كاتب محمد بن الحسن صححه محمد بن الحسين قال الصحيح ... لا أدري على أي وقطعاً هنا محمد بن الحسن لأنّه من طريق البصرة واضح أنّه من طريق البصرة وهو الذي يروي عن الأصم البصري. میخواهید این عبدالله بن عبدالرحمن اصم را بیاورید بن اصم نیست ، نجاشی ، یا معجم آقای خوئی فرقی ندارد ، چون برای ابن غضائری هم دارد ، چون ابن غضائری حسب قاعده خیلی تند شده به ایشان خیلی فحاشی بیشتر شده نجاشی هم تند است اما ابن غضائری هم خیلی تند است ، در معجم آقای خوئی عبدالله جلد ده است ،

* عبدالله بن عبدالرحمن الاصم المسمعي بصري ضعيف قال ليس بشيء
* میگویم مرحوم آقای نجاشی مودبانه صحبت کرده ،
* رواه عن مسمع
* مسمع بن عبد الملك كردين
* كردين وغيره له کتاب المزار سمعت ممن رواه فقال لي هو تخليط
* قسم من المزار في كامل الزايارات موجود همین عبدالله بن عبدالرحمن الآصم مذکور بإسمه قسم من الكتاب في آخر آخر كامل الزيارات شبه النوادر هناك يذكر قسم في اثناء الكتاب موجود
* طریق که باید خوب باشد أخبرنا غیر واحد عن أحمد بن محمد بن یحیی عن سعد عن محمد بن عیسی بن عبید ، طریق که خوب است ،
* بله طریقش بد نیست طریق عن عن سعد عن محمد بن عیسی عنه ، شاید محمد بن عیسی خودش یک شبهه غلو دارد ، شاید محمد بن عیسی جمع می‌کرده ، اگر عبارت آقای خوئی را می‌آوردید ابن غضائری خیلی تند رفته با ایشان فوق العاده با ایشان تند صحبت کرده ،
* این ندارم
* خیلی خوب باشد

علي أي حال هذا الحديث بهذا الوضع وضعه واضح جداً ثم قلت لكم في كتاب الإستبصار موجود نفس الحديث بنفس السند إلا أنّه قال لو أن عبداً حجّ عشر حجاً ثم اعتق كلمة ثم اعتق ثم إرادة المكلف من العبد خلاف الظاهر ولعل في الحديث سقط موجود أو زيادة موجود أو خلل موجود ، خلل كان موجود في الحديث ليس معنى ذلك أن نحمل كلمة العبد على خلاف ظاهرها على المكلف لو أنّ المكلف مؤمن حجّ عشر حجج إذا إستطاع إلى ذلك ، ثم أضف إلى ذلك كله تعبير إذا إستطاع في بقية الروايات لا توجد أصلاً الموجود في ... فإن أيسر فاليحج ، أيسر ليس ...، فلذا من المحتمل قوياً كما ذكرنا أن الشواهد تشير إلى أنّه من القرن الثالث إعتبار الإستطاعة صارت مشهورة بين الشيعة ، من القرن الثالث ، فليس من البعيد أنّه هذا الحديث وضع في القرن الثالث من قبيل محمد بن الحسن أصلاً تعبير إذا إستطاع سبيلاً ليس في بقية الرواياة أصلاً هذا التعبير لا يوجد وبما أنّ الأصحاب رحمهم الله وحفظهم الله لم يدققوا في المتون لم يتأملوا في المتون حق التأمل في جملة من الروايات موجودة وإن إيسر فاليحج وأمّا إذا إستطاع لا هذا ... واضح هذا اصطلاحٌ فقهيٌ أضيف إلى الحديث في ما بعد يعني في ما إذا كان عاجزاً ، لم يكن ، رجلاً لم يكن له مال إذا إستطاع إليه سبيلاً موجود في بقية الروايات لكن من لم يكن له مال فحجّ به فحج عن رجل عن إنسان او أحجّه غيره قال عليه إذا أيسر فاليحج في هذه الرواياة التي تفرض الإستطاعة بعد العجز خوب هذا ، وأما مراد صاحب الوسائل ويأتي ما يدل عليه في كتاب الوسائل قال ، مراده الباب الواحد والعشرون من كتاب الوسائل أنتم باب التاسع عشر كان الباب العشرون لا الواحد والعشرون باب بيست و يك

* باب أنّ من حج نائباً عن غيره
* اها هذه الرواياة من لم يكن له مال رواية آدم بن علي ،
* بگردم ببینم چندتا میشود
* روي الشيخ عن موسى بن القاسم بإسناده عن موسى بن قاسم عن محمد بن سهل عن ... هذه الروايات مع ...
* من حج عن إنسان ولم يكن له مال يحج به أجزئت عنه حتى يرزقه الله ما يحج به ويجب عليه الحج

اها اين روايت آدم بن علي ، هذه الرواياة أوردها صاحب جامع الأحاديث في باب من غير المستطيع صاحب الوسائل قال يأتي ما يدل عليه هو في عنوان الباب جعل رواية واحدة لكن قال يأتي ما يدل عليه هذا ما يدل عليه ، الباب الواحد والعشرون ما يدل عليه على أي كيف ما كان و بما أن الروايات بأجمعها قراءناها إلا رواية عمرو بن إلياس قلنا قضية خارجية لا نحتاج إلى قرائتها تبين باذن الله أنّ ما أفاده صاحب الجواهر والسنة مستفيضة متواترة السنة المستفيضة ومتواترة وانّه اذا كان غير مستطيع فحجّ فلا يجزي عن حجة الاسلام هذا بالنسبة إلى الروايات وأما بالنسبة إلى الفتاوى كما أفاد رحمه الله أولاً أمثال الصدوق لم يعترفوا بذلك الصدوق أورد رواية الأصم لاحظوا في الفقيه رواية المسمع كلمة المسمع في الفقيه في الجزء الثاني

* بله كانت عليه وروى مسمع بن
* عبدالملك
* عبدالملك عن ابي عبدالله قال لو أنّ عبداً حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام إذا إستطاع إلى ذلك سبيلا
* همین یکی را فقط نقل کرده ؟
* هذا عبداً ...
* نه از چه کسی همین یکی را نقل کرده؟
* از مسمع دیگر
* از مسمع بله
* ما غیر از مسمع نداریم این تعبیر منحصر در مسمع است اذا إستطاع الیه سبیلا تعبیر منحصر در مسمع است خوب مشیخه را هم بیاورید طریقه الی مسمع ...
* الطريق إلى المسمع
* يعني الشيخ الصدوق رحمه الله فهم من الرواية العبد مو مكلف
* وما كان فيه عن مسمع بن مالك البصري فقد رويته عن أبي رضي الله
* يقال مسمع بن مالك ومسمع بن عبدالملك یا رویته یا روّیته بله عن أبي رحمه الله
* عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسي عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن أبان عن مسمع بن مالك البصري
* هذا الطريق صحيح ومعتبر
* ويقال له مسمع بن عبدالملك
* قلت الان لكم مسمع بن مالك يعني هو مسمع بن مالك ومسمع بن عبدالملك صار واضح؟
* بله

و في هذا الطريق الصحيح غير طريق الأصم ، الصدوق نقل بهذا الطريق فقط قطعة واحدة ، لو أنّ عبداً... الكليني روى هكذا لو انّ عبداً ثم قال ولو أنّ مملوكاً متن الكليني أربعة أو خمسة لكن الصدوق بهذا الطريق روى هذا الشيء فقط . صار واضح؟

* خوب این هم طریقش دوباره بصری است
* چه کسی؟
* کافی
* آن ضعیف است دیگر شمّون است و عبدالرحمن اصم است وعبدالله اصم است
* خوب مسمع از کی؟
* عن ابی عبدالله
* آن طریقش چیست؟ کوفی است؟
* نه بصری است ابن شمّون
* نه فقیه.
* طریق فقیه تا یک مقداری قمی است بعد می‌رود کوفی و از کوفه می‌رود یک ابان ، ابان بن عثمان اصله کوفی کان یسافر الی البصرة فنقل تراث البصرة الی الکوفة اگر فمنشاء می‌خواهید یک بار دیگر سند را بخوانید تا برایتان بگویم ، البته اين به كتاب نيست اين اجازه نیست ها ، این سند است مشیخه صدوق کتاب اجازه نیست
* یعنی طریق به کتاب نیست ؟
* نه به روایت است به روایت است ، این روایت را مثلا از کتاب احمد اشعری گرفته مثلا من باب مثال .
* بلی عن احمد بن محمد بن عیسی
* اها عن
* عن حسین بن سعید
* خوب
* عن القاسم بن محمد
* خود قاسم بن محمد بغدادی است و توثیق روشنی ندارد الجوهری
* عن ابان
* ابان واسطه است بین بصره و کوفه ، عن مسمع که بصره است ، خود احمد هم آمده به کوفه ، پس سند ، در اول سند قمی است صدوق عن ابیه قمی است عن سعد بن عبدالله قمی است عن احمد اینجا هم قمی است احتمالا از کتاب احمد هم باشد احمد چون به بغداد آمده ، البته احتمالا احمد در قم چون حسین اواخر عمر قم آمده ایشان توفی فی قم دیگر حسین بن سعید احتمالا در قم از حسین ، اما حسین از قاسم بن محمد جوهری و چیزهای دیگری نیز نقل کرده حسین از این جوهری بغدادی نقل می‌کند حسین بن سعید، الحسین عن القاسم بن محمد عن ابان ابان کوفی لکن یسافر الی البصره ، مسمع بصریٌ ، تاریخ حدیث مشکل ندارد روشن شد؟ اما مصدرش چه کتابی است این فعلا برای ما روشن نیست ممکن است کتاب الرحمه سعد بن عبدالله باشد کتاب احمد اشعری باشد اما کتاب خود مسمع باشد این روشن نیست این اصلا کاملا روشن نیست هیچ روشن نیست ، حالا می‌خواهید مسمع را هم در نجاشی بیاورید به اسم سید المسامعه
* سيد ؟
* نه مسمع بزنید المقب کردویه هم دارد کردویه احتمال می‌دهم گردویه بوده کردین هم دارد ثبت شده به کسر کاف ،
* خوب این را هم بخوانم ،
* بخوانید مسمع بن عبدالملک
* مسمع بن عبدالملک بن مسمع بن مالک بن مسمع بن شیبان بن شهاب بن ...
* إلى آخره ایشان نسب را کامل می‌نویسد ،
* خوب این عرض کنم الملقب کردین ،
* کردین گفته شده
* خوب شیخ بکر بن وائل بالبصرة ووجها وسید المسامعة وکان أوجه من أخیه عامر بن عبدالملک بابیه وله بالبصره عِقب منهم
* عَقب منهم
* یعنی نسل ؟
* اها نسلی دارد عَقب منهم فلان
* عقب منهم نگفته دو تا نقطه روی عن جعفر بن أبی جعفر علیه السلام
* یعنی جعفر بن محمد امام جعفر
* روایة یسیرة ، کم بوده، و روی عن أبی عبدالله علیه السلام
* اين جعفر بن ابی جعفر دیگر چیست؟
* جانم ؟
* اول گفت روی عن جعفر بن ابی جعفر؟
* نه ، روی عن ابی جعفر علیه السلام ...
* میگویم تعجب کردم جعفر وروی عن أبي عبدالله رواية كثيرة
* بله وقال له أبوعبدالله علیه السلام إني لأعدَك لأمر عظيم
* إني لَ لام تشديد اُعدك لأمر عظيم ، إني لأعدك لأمر عظيم هذه اشارة أنّ الرجل كان من وجهاء الكبار ، أمر عظيم يعني الامامة والولاية مشت في البصرة ، اهل البصرة مثلاً قاموا وصابوا مع أهل البيت أنت تكون زعيماً إني لأعدك لأمر عظيم بعنوان مثلا يكون من قبلي في البصرة لإدارة البصرة ولذا قال كان اوجههم هم كان شيخ بكر بن وائل وكذا يعني سيد وزعيم عشيرة و كبير الشأن جداً حتى الامام الصادق يقول اني لاعدك لامر عظيم يا اباسيارة بفرمایید آقا
* روى عن ابالحسن موسى عليه السلام نوادر ورواه ايام البسوس
* بسوس برای همین جنگ‌هایی که بین بکر و یک شخص دیگری هست ، همین جنگ‌هایی که طولانی بوده گاهی چهل سال هم طول می‌کشیده ،
* اما طریق نداده است!
* شاید کتاب ایشان به اجازات نرسیده فقط از آن حدیث نقل می‌کنند ،
* اما مرحوم شیخ طریق دارد: احمد بن عبدون ، عن علی بن محمد بن زبیر...
* عن ابن فضال عادتا
* عن محمد بن ربیع عن محمد بن حسن بن شمون عن عبدالله ، همین
* همین است ، خودش محمد بن ربیع وراق بوده یعنی انتشاراتی بوده ، برای غلاة چاپ یک مقدار کتاب غلاة را این پخش می‌کرده محمد بن ربیع

على أي حال تبين بإذن الله تعإلى هذا الحديث الذي رواها الصدوق قطعة واحدة والكليني روی مفصلاً وهذا الذي الان عندنا المقدار ... لا توجد عندنا رواية صريحة بل قرأنا عبارة المرحوم صاحب الشرايع بأنه قال اذا كان عاجزاً لا يملك ولكن حجّ عن غيره لا يجزي عن حجة الاسلام نعم يمكن أن يقال صاحب الشرايع ولو قال كان عاجزاً لكن بما أنه ذكر شرائط الوجوب فبمناسة أنه ذكر شرائط الوجوب يستفاد إذا لم تكن تلك الشرائط لا وجوب عليه يمكن وإلا لم يصرح صاحب الشرايع رحمه الله لم يصرح بهذا المطلب ، صاحب الجواهر صرح بهذا وأما بالنسبة إلى عباراة الاصحاب

* اینکه مرحوم صدوق نیاورده یعنی استطاعت را به این شکل قبول نداشته؟
* قبول نداشته ظاهرا همینطور بوده چون به این عنوان نبوده در روایت
* تقطیع کرده
* نه آن مقداری که از روایت که در کتاب احمد یا در کتاب چیزی بوده همین مقدار بوده و همین یک تکه بوده است.
* آن وقت کافی پس چطور؟
* کافی از نسخه غلاة نقل کرده ، کافی از نسخه ضعیف نقل کرده ، روشن شد؟ چون از نسخه ضعیف نقل کرده قابل اعتماد نیست

هذا بالنسبة إلى هذا الشيء فتبين بإذن الله تعإلى أنّ المسألة التي قال من القطعيات في كتاب الشرايع ، في كتاب الوسائل ، اكتفى بحديث واحد ضعيف جداً وقال يأتي ما يدل عليه وبقية الرواياة هم لا ربط بهذه المسألة يعني هذه المسألة من حج غير مستطيع فعليه أن يحجّ إذا صار مستطيعاً هسة هو يقول قطعاً من القطعيات ذاك شيء آخر بل فرق المسلمين ونحن عندما قرأنا الاقوال قلنا نقل هذا عن الشافعي وأما نقل عن غيره أنه اذا حجّ متكلفاً وغير مستطيع ويجزي عن حجة الاسلام لا إعادة عليه هو لا ادري صاحب الجواهر رحمه الله يقول فرق المسلمين لا أدري من أين يذكر هذا الشيء فرق المسلمين ثم كيف يكون ضروري الدين في كتابة معاوية بن عمار خلافه فحينئذ أفضل طريق هو ما سلكه سيد الأستاد يطرح الأخبار كلياً ويرجع بإعتقاده إلى ما تعارف بين المسلمين إلى ما تعارف بين الإمامية كتاب الحلبي كتاب معاوية بن عمار ما أدري رواية صحيحة ... يعني هل يعقل شيخنا صاحب الجواهر رحمك الله هل يعقل هذا الشيء ، ثم وسوسة صاحب الحدائق وهو اخباري المسلك بتعبير صاحب المدارك وهو اصولي في ما كان من ضروري الدين أو ضروري الاسلام مثلا علي أي كيف ما كان فنحن لا نفهم دقيقاً معنى عباراته

وأما عباراة الفتاوى ، الشيخ المفيد في المقنعة في أوائل الحج تعرض لهذا الشيء ولما ذكر أنه لو حج غير مستطيع می‌خواهید عبارت ایشان را بخوانید اوائلش است

* عبارت چیست؟
* عبارت مندوب الیه کان ،
* مندوب ؟
* الیه ، من لم یکن مالکا یادم رفته عبارتش هو یقول اذا حجّ وغیر متمکن فقد أتی بعمل عظیم ، مندوب کبیر ، کذا لکن لم یذکر إذا إستطاع یعید الحج ، إلا أن یقال كما ذكرناه بما أنّه ذكر في البداية شرائط الوجوب لعله إشارة إلى ذاك وإلا في ما إذا حجّ غير متمكن غير مستطيع قال أتى بأمرٍ عظيم ، أتى بمندوب ، أمر مهم جداً ، مما ندب الله اليه مما يستحق عليه الأجر ، وعمله صحيح ، حجّه صحيح ، ثم لم يقل ولا يجزي عن حجة الاسلام ،
* در باب وجود حج می‌باشد؟
* بله آخرش فقره آخرش می‌باشد
* خوب اگر اینطوری است پس باید بروم آن یکی را بیاورم بالا
* حدود در همان چاپ جدید كه شده در دو دو صفحه بعد از آن تقریبا ، می‌خواهید باب وجوب حج اولش را بخوانید
* باب وجوب الحج قال الله عزوجل ولله على الناس حج البيت من إستطاع ؛ليه سبيلاً فأوجب تعإلى وعرضه على كل بالغٍ مستطيع إليه سبيل وإلاستطاعة عند آل محمد للحج بعد كمال العقل وسلامة الجسم مما يمنعه من الحركة التي يبلغ...
* آن قبلش که استطاعت گفت چه قبلش چه بوده
* إستطاعة عند آل محمد
* قبلش قبلش
* قبلش وفرضه على كل حر ، بالغ مستطيع اليه السبيل
* اللهم الا ان يكون مراده رحمه الله هكذا ، يعني فهموا من هذه العبارة بما أنه فرض على كل بالغ حر مستطيع اليه السبيل يعني اذا لم يكن مستطيع اليه السبيل حينئذ ليس فرضاً عليه نفهم من العبارة والا تصريح بالمطلب ما عنده؟
* یعنی مفهوم مخالف گرفته است؟
* ها مثلا باید اینطوری بفهمیم إلى أن يقول جلوتر بروید حدود دو صفحه بعد به این چاپی که حاشیه دار است ،
* فأما من قدّر على الحج ماشياً او
* من قدر على الحج
* من قدر عليه الحج ماشياً أو تمكن من على وجه غير ما قدمناه فقد رغب فيه
* على غير ما قدمناه یعنی حر نباشد ، بالغ نباشد ، مستطیع نباشد ، علی غیر وجه ما قدمناه دقت کردید ، فقد رغب الیه ،
* فقه رغب فیه
* ها فیه
* ونّدب اليه
* ونُدب إليه
* ونُدب إليه ، فإن فعله فأصاب خيراً كثيراً
* همين خيلي عجيب است
* وإن تركه لم يكن عاصياً لله بذلك جاء الاثر على ائمة الهدى عليهم السلام أيضاً
* جاء الأثر عن الأئمة الهدی علی نه
* عن ال...
* عن بله
* في الآثار هم در یک جای دیگری هم دارد
* روشن شد آقا ایشان نوشته که ننوشته یعنی میگویم همان عبارت مفهوم مخالفت اول را والا تصریح به این مطلب ندارد ،

التصريح بهذا ، ولذا في كتاب المقنعة ليس تصريح ، نعم في كتاب التهذيب أشار ، قال إذا عجز ، إذا كان عاجزاً ، فأن أيسر فاليحج ، حمله على هذا المعنى هذا في كتاب التهذيب ، لكن أهم من ذلك في كتاب بإصطلاح النهاية لأن كتاب النهاية نصوص ، يعني فتاوى عين النصوص. کتاب النهایه را بیاورید همان اوائلش است

* من نهایه را اینجا ندارم در این نرم افزار استاد
* نهايه را اصلا ندارد ؟
* من نهایه را في غريب الحديث دارد این نرم افزار از آنجا نیست
* المبسوط هم ندارید؟
* المبسوط هم نه اینجا ندارم چون اینها همه حدیث است مقنعه را هم چون حدیث بوده اینجا آورده ،

خوب بالنسبة إلى النهاية يذكر هذا الشيء لكن تعبيره في النهاية هكذا ومن خرج في الطريق فتسكع ، تسكع هنا ذكره، وتعبير بتسكع لم نجد إلا الان حالياً في كتاب النهاية ، ولذا رأينا في كتاب مثلاً الشرائع لم يقل من كان متسكعاً المتسكع ذكره في الجواهر حتى في الوسائل لم يذكر متسكعاً من حج متسكعاً ، كلمة متسكعاً أول ما رأيناه في الكتب الفقهية في كتاب النهاية لكن بعنوان تسكع من خرج في الحج فتسكع وموجود في كتاب المبسوط متسكعاً لو خرج ماشياً او متسكعاً كتاب الخلاف هم لم اراجع ، هذين الكتابين تعبير بتسكع موجود ، هذا التعبير الآن صار متعارف بين أصحابنا ، ولكن هذا التعبير لا يوجد في الكتب الحديثية إطلاقاً ، حتى في جملة من الفتاوى ، حتى في الوسائل لا يوجد ، قال من لم يكن مستطيعاً ، إنّ غير المستطيع ، لم يقل من حج متسكعاً ، الان إشتهر عندنا حج متسكعاً ، صارت النكتة واضحة؟ ثم متسكع بمعنى مراده بالمتسكع يعني غير المستطيع

* اي غير زادٍ ولا راحلة
* مرادش بدن... زنده را چیز هم نباید صحت بدن و تخلیه سرب و تمام استطاعت است دیگر، ولذا صاحب الوسائل قال اذا كان غير المستطيع حجّ ، واما اذا كان المراد بغير زادٍ ولا راحل هذا قسم من الاستطاعة ، مو كل الإستطاعةى ليس كل الاستطاعة ، ثم اصولاً تسكع في اللغة العربية ليس بهذا المعنى ، يعني من عجايب الأمر هذه الفتوى إشتهرت من زمان الشيخ والتعبير هم من الشيخ هذه النكتة المهمة
* وفي الاساس هو يتسكع لا يدري أين يتوجه من أرض ، يتأسف قال وأراك متسكعاً في ضلالتك ، وسئل بعض...

مراد بتسكع كما في لسان عرب يعني ضل في الطريق (گم شد) عبارة الشيخ هم هكذا ومن خرج فتسكع يعني ضل عن الطريق الانسان اذا ضل عن الطريق عادتاً زاده يفنى ينتهي عادتاً راحلته قد تتعب فيضطر بقية الطريق يمشي مثلاً الموجود في النهاية فتسكع نعم الموجود في كتاب المبسوط ومن خرج ومن حجّ ماشياً أو متسكعا الان عند أصحابنا متسكعاً يعني غير مستطيع ، هذا المصطلح هم غير صحيح أنا هم كنت أستخدمه ، انا ما كنت راجعت كتاب النهاية تبين لي خطاء هذا الاصطلاح هم خطأ ، الشيخ هم من أين أخذ هذا التعبير؟ لعله بما أنه في المبسوط ، مبسوط من كتب الشافعية ، لكن الان راجعت إلى المصباح المنير ما راجعت بقية الكتب السنة ، مصباح المنير شبه قاموس لمصطلاحات الكتاب الرافعي الكبير شنو الفلان الكبير لكذا الكبير ، الشرح الكبير كذا ، فهو تقريباً اساساً شرح لمصطلاحات فقهية لكن أضاف اليه نكات لغوية أيضاً ، ففي كتاب المصباح المنير أصلاً كلمة تسكع غير مذكور لم أجد هذه الكلمة. اذا هذه الكلمة لا توجد عادتاً في فقه السنة لم تذكر لكن الشيخ ذكره في المبسوط عادتاً من كتب السنة وفي كتاب النهاية التي يقال هي عين النصوص فتسكع ومن خرج فتسكع ، تسكع هناك بمعنى ضل عن الطريق ، تحير في الأرض ، لأن الانسان ذاك الزمان اذا تسكع يعني انحرف عن الطريق يفنى زاده تفنى راحلته ويتعب كثيراً إلى أن يوصل نفسه إلى قريةٍ ، إلى مدينةٍ ، إلى خيمةٍ ، إلى أشخاص ، كان يحتاج إلى جهدٍ كبير ،

* یعنی استعاره است این
* نه این استعاره نیست حقیقت است، تسکئ یعن ضل عن الطریق
* نه اینکه فقها ...
* لا، فقها تاثراً بالشیخ، فهموا أنّ المراد بالتسکئ یعنی عدم الإستطاعة یعنی من العجیب الفتوی للشیخ والتعبير هم للشيخ ، مع أنّ هذا المعنى في اللغة العربية ليس معنى غير المستطيع ، ولم يتبين لنا هذا مصطلح فقهي أيضاً بمعنى غير المستطيع ، يعني عبارة الشيخ فمن خرج إلى التحج فتسكع ، تسكع يعني ضل يعني عادتاً راحلته ، زاده إنتهت أو على شرف الإنتهاء ، فبتكلف شديد لابد أن يقطع الطريق إلى أن يصل إما إلى حج وإما إلى مكان عامر باهله ، هذا مراد الشيخ رحمه الله ، فتبين بإذن الله ما افاده في الجواهر أنّه الفتاوى على ذلك قسم من الفتاوى بالملازمة ، بالمفهوم ليست صريحة في ذلك ، نعم عبارة الشيخ صريحة في ذلك ، في النهاية وفي المبسوط وعادتاً في الخلاف ، ما راجعت كتاب الخلاف غداً إن شاء الله تعإلى وبهذا ننتهي من هذا. فيبقي الكلام ما أفاده صاحب الجواهر هذا مطابقر للأصول هنا كلام صحيح أنّ هناك شرط موجود من إستطاع إليه سبيلاً لكن هل هو شرط لوجوب الحج أو شرط لإتيان الحج أو للسفر إلى الحج ، وجوب السفر إلى الحج ، فاذا كان شرطاً لوجوب السفر الحج ، فحينئذ لا يكون الحج مشروطاً نفس وجوب الحج بل وجوب السفر يكون مشروطاً وحينئذ هذا الذي في الجواهر أصول أخبار والنصوص والسنة المستفيضة وما أدري وغيرها وفتاوى وغيرها لم نفهم له وجهاً محصلاً وصلى الله على محمد وآله الطاهرين .